

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

20119 - إذا صلى أحدكم فلا يضع نعليه عن يمينه ولا عن يساره فيكون عن يمين غيره إلا أن لا يكون عن يساره أحد وليضعهما بين رجليه .
(د ك هق عن أبي هريرة)